

الجمهورية العربية السورية

الجمهورية اللبنانية

جامعة دمشق

الجامعة اللبنانية

اتفاق تعاون علمي

بين جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية

والجامعة اللبنانية في الجمهورية اللبنانية

تعزيزاً لأواصر الأخاء العمت ، والعلاقات المميزة بين البلدين الشقيقين ،
وإنطلاقاً من الرغبة المتبادلة في توثيق عرى التضامن الأخوي التي أعلنتها
سادحة الأخوة والتعاون والتضامن المرقمة بين الجمهورية العربية السورية
والجمهورية اللبنانية .

وتتفقذا لل المادة الخامسة من اتفاق التعاون العلمي الموقع بين وزارتي
التعليم العالي في البلدين بتاريخ ١٩٩٤/٥/٤

تم الاتفاق بين :

- جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية ، ممثلة برئيسها الاستاذ

الدكتور عبد الفتاح ماء البارد .

- والجامعة اللبنانية في الجمهورية اللبنانية ، ممثلة برئيسها دفالسي

الإساد الدكتور أسعد دياب .

على ما يلي :

المادة الأولى : تبادل زيارات أعضاء الهيئة التدريسية

أ - تتبادل الجامعتان زيارات المسؤولين العلميين في رئاسة الجامعة

وكلياتها بهدف الاطلاع وتبادل المعلومات والخبرات في مجال

ادارة التعليم العالي والبحث العلمي .

ب - تتبادل الجامعتان زيارات قصيرة لأعضاً الهيئة التدريسية بهدف

القاء المحاضرات العلمية الشخصية ، وعرض حصيلة الدراسات

والبحوث المشتركة ، والمشاركة بالمؤتمرات والندوات وطنين البحث ،

ووبرنامج العمل الفني ، والنشاطات العلمية الأخرى .

- ج - تعمل كل جماعات ، ضمن اتفاقتها ، وبناءً على طلب الماجستير
الأخرى ، على تأمين إمكانات ملائمة لقيامه :
■ بالدروس وراجعتها
■ بالتأليف والترجمة واجراء البحث في ميدان اهتماماتهم

المادة الثانية : تبادل الرسائل والمنحوتات

تبادل الجامعات ضمن الامكانيات المتوفرة لدى كل منها ايفاد
الطلاب للقيام بدراسات علمية الى مختلف الكلمات والمؤسسات
العلمية فيما ، او لاستفادة من المنح الدراسية .

المادة الثالثة : البحث العلمي والدراسات العليا :

- ا - بحوث علمية اساسية وتطبيقية مشتركة في موضوعات ذات
اهتمام مشترك ، واهتمام المشترك في بحوث علمية مع اقسام اخرى .
ب - التعاون في ميدان تحقيق المخطوطات والتأسيس والترجمة ونشر
العلمي والاستفادة من المكتبات ومراسيم التوثيق ومراكم البحوث
والمخابر في الجامعات .
ج - الاهتمام عن الافراد العشارك على رسائل علم الدراسات العليا
لدرجتي الماجستير والدكتوراه ، والاشراك في لجان الحكم على
هذه الرسائل .
د - يعمل الطردان مستقبلا على وفق صيغة مناسبة لنظام الامتحان
المشترك على طلب الدراسات العليا .

المادة الرابعة : تبادل المستوررات والمحفوظات والوشائط العلمية :

- ا - تبادل الطردان اصوليات والمعطيات والمستوررات والدوريات
التي يندر عينها .
ب - تبادل الطردان الخطط الدرامية والمناجح وأساليب التدريس
التربزي المستمر والتراث والفنون والأحكام المتعلقة بالادارة
العلمية .

المادة الخامسة : المؤدوات والمؤتمرات المشتركة

تقوم الجامعتان بتنظيم مؤتمرات وندوات وحلقات بحث وورشات عمل فنية وعارض مشتركة في موضوعات ذات اهتمام مشترك .

المادة السادسة: البرامج التنفيذية :

يوضع الطردان على برامج تنفيذية مدة كل منها عامان، تتضمن تحديداً دقيقاً لمختلف أنشطة التعاون وبرامج العمل بين الكليات واقتراح المحتاطة في الجامعتين، كما تتضمن الشروط المالية .

المادة السابعة: لجنة مشتركة للإشراف والمتابعة:

تتألف لجنة مشتركة للإشراف على تنفيذ هذا الاتفاق في المجالات المختلفة ، واقتراح سبل وأدلة تطوير التعاون بين الجامعتين .

المادة الثامنة: مدة شفاد الاتفاق :

أ - يعمل بهذا الاتفاق لمدة خمس سنوات ويتجدد تلقائياً ما لم تعلن احدى الجامعتين كتابياً عن رغبتها تتعديله كلياً أو جزئياً قبل انتهاءه أو انتهاه أي تعديل له مدة ستة أشهر على الأقل .
ب - حرر هذا الاتفاق على سheets ، تسلمه كل جامعة سheet منه العمل بموجبه ، ويعتبر هذا الاتفاق شافداً من تاريخ التوقيع عليه .

دمشق في ١٩٩٥/٤/١٩

عن جامعة دمشق
رئيس جامعة دمشق

الاستاذ الدكتور عبد الفتاح ماء البارد

عن الجامعة اللبنانية
رئيس الجامعة اللبنانية

معالي الدكتور أسعد دياب